

اليوم: الثلاثاء
التاريخ: ١٢/٨/١٤٤٦ هـ
الموافق: ١١/٢/٢٠٢٥ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الصلاة .. فتوى

(رفع الصوت أكثر من قدر الحاجة) رقم الفتوى (٦٢١٣)

سائل يقول:

مسجد قريب من مسجدنا صوت مكبراته مرتفعة أثناء الصلاة مما يسبب لنا التشويش، فهل نخبرهم بذلك؟ وهل يأتئون إذا أخبرناهم فلم يستجيبوا؟

الجهاب:

لا بأس أن تخبروهم؛ فأنتم معذورون، ويكفي رفع الصوت بقدر حاجة الناس دون مبالغة، ويأتئون إذا رفعوا الصوت بطريقة مزعجة أكثر مما يحتاج إليه.

أجاب عنه الشيخ

أبُو الْيَاسِرِ الْبَعْدَرِي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590